



لجنة الرقابة على المصارف
مصرف لبنان

بيروت في ٢٢/١٢/٢٠١٨

مذكرة رقم ٢٠١٨/٢٠
موجّهة إلى المصارف العاملة في لبنان

الموضوع: إعادة تقييم مساهمات المصارف في "الشركات" موضوع المادة الثامنة مكرر من القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧.

استناداً إلى المادة "الثامنة مكرر" من القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧ (التعميم الأساسي رقم ٢٣)، وإلى تعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٨٧ تاريخ ٢٠١٧/٣/١٥ المتعلّقين بمساهمات المصارف في "الشركات" موضوع هذه المادة،

يطلب من المصارف ما يلي:

١. إعادة تقييم، في نهاية كل عام وكلّ ما دعت الحاجة، مساهماتها في "الشركات" المحددة في هذه المادة والمسجّلة بالقيمة العادلة مقابل حساب الأرباح والخسائر وفقاً لمتطلبات القسم ٧ من تعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٨٧ تاريخ ٢٠١٧/٣/١٥.
٢. تسجيل فوراً في بيان الربح أو الخسارة حصّتها من الفروقات السليبيّة الناجمة عن إعادة التقييم (إن وجدت).

عن لجنة الرقابة على المصارف

الرئيس
سمير سليم حمّود